



# نشرة الصحافة



اليوم: الخميس

التاريخ: 2022-5-12

## حكم أول درجة يلزم الرئيس السابق برد 243 ألف دينار بدلات تسلمها الجاسم لـ «الراي»: فلتسأل الحكومة التي أجازت لي ولرؤساء «الكويتية» السابقين المزايا نفسها

| كتب رضا السناري |



يوسف الجاسم



لم أخالف قانوناً أو قراراً في أي محصل مالي طيلة 50 عاماً في مسيرتي العملية



أصدرت محكمة أول درجة حكماً بإلزام رئيس مجلس إدارة الخطوط الجوية الكويتية السابق يوسف عبدالحاميد الجاسم برد مبلغ 243 ألف دينار، قيمة بدلات تسلمها دون وجه حق، حسب منطوق الحكم، وذلك عن الدعوى المرفوعة من «الكويتية».

وتعليقاً على الحكم قال الجاسم لـ «الراي» «أجل وأقدر القضاء الكويتي الشامخ وعادلته ونزاهته وهو مرجع لنا جميعاً بالحصول على حقوقنا، أما بالنسبة للموضوع فلم أخالف قانوناً أو قراراً في أي محصل مالي حصلت عليه في (الكويتية) أو غيرها طيلة مسيرتي العملية التي تمتد لـ 50 سنة».

وأضاف الجاسم أن وزير المالية السابق الدكتور نايف الحجراف هو الذي قرّر لي البدلات محل النزاع، والتي حصلت عليها خلال عامين ونصف العام هي فترة عملي رئيساً لـ «الكويتية» وذلك بناء على صلاحياته، وأسوة برؤساء مجالس إدارة الشركة السابقين الذين كانوا يصرفون البدلات نفسها.

ولفت الجاسم إلى أن ما حصل عليه لم يتدخل في توجيهه تنفيذياً، كما أنه تم اعتماده من الجمعية العمومية لـ «الكويتية» عن العام 2018، دون أي تحفظ من الهيئة العامة للاستثمار، أو مديق الحسابات الخارجي.

وقال «هيئة الاستثمار وجهت مجلس إدارة (الخطوط الكويتية) السابق الذي كنت أترأسه لرفع دعوى لوقف صرف البدلات التي كنت أحصل عليها وذلك بعد استقالتي في مايو 2020، ما ترتب عليه وقف صرف راتب شهر ونصف الشهر مستحقة لي».

وذكر الجاسم أنه رفع دعوى لاسترداد هذا المبلغ، لكنه تم رفض دعواه، مشيراً إلى أنه كان يدير شركة لديها أصول بالمليارات، كان مؤتمناً عليها ومسؤولاً عن سلامة أكثر من 5 ملايين راكب سنوياً، فيما حقق وفراً للشركة بنحو 20 مليون دينار في صفقة طائرات الإيرباص التي وقعها.

وشدّد الجاسم على استحقاقه للبدلات محل النزاع طيلة فترة رئاسته لمجلس «الكويتية» استناداً إلى قرار الوزير المعني، مضيفاً أنه «إذا كان هناك من يسأل عن وجود أي مخالفة فلتسأل الحكومة التي أجازت لي ولرؤساء مجالس إدارة (الكويتية) السابقين المزايا نفسها».

وقال «للمرة الأولى في حياتي أشهد واقعة تطالب فيها جهة حكومية مسؤولاً سابقاً لديها برد بدلات صرفت له على مدار نحو 30 شهراً، أي بأثر رجعي وهي مبالغ تم استهلاكها على متطلباتي الحياتية»، مؤكداً ثقته في القضاء الكويتي ونزاهته وأن القضاء سينصفه في الدرجة المقبلة، انسجاماً مع مبدأ العدالة الذي تميز به القضاء الكويتي.

وأضاف «مثل هذه الدعاوى والاتهامات مسببة لتاريخي ولعائلي ولاسرتي ولأبنائي وأحفادي ولن أقبل بتجاهل أي إساءات تمس كرامتي وسمعتي المهنية والشخصية، خصوصاً أنه لم يعرف عني سوى النزاهة والأمانة».

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	2022-5-12	10	15463

# تأييد براءة موظف في "الصحة" من التزوير والرشوة



فهد الشمري

المتهم الاول من جميع التهم، وبراءة الثاني من الرشوة والامتناع عن النطق بعقابه عن باقي التهم. وحضر المحامي فهد الشمري مع المتهم الاول امام محكمتي اول درجة والاستئناف، وترافع شفاهة، مبينا انتفاء الجرائم المسندة الى موكله وتهاوي أركانها وعدم صلة المتهم بالواقعة، مطالبا بالحكم ببراءته مما اسند اليه.

جهة عمله (وزارة الداخلية) بان سلمه التقرير المزور، كما قبل لنفسه عطاء ماليا من المتهم لتزوير هذا التقرير. كما اسندت النيابة للمتهم الثاني انه اشترك في تزوير التقرير الطبي وبصفته موظفا في وزارة الداخلية استولى بغير حق على اموال عامة للمملوكة لجهة عمله، كما انه اعطى العطية المالية للمتهم الاول لتزوير التقرير له. وكانت محكمة الجنايات قضت ببراءة

أيدت الدائرة الجزائية بمحكمة الاستئناف حكم "الجنايات" القاضي ببراءة موظف في وزارة الصحة من تزوير تقرير طبي وتلقي رشوة من المتهم الثاني في القضية. وكان المتهمان احبلا للمحاكمة بعدما اسندت النيابة العامة للمتهم الاول انه ارتكب تزويرا في محرر رسمي وهو التقرير الطبي، وانه بصفته موظفا عاما سهل استيلاء المتهم الثاني على اموال

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	2022-5-12	6	18948

## إلزام "ذوي الإعاقة" بتسجيل مواطنة في كشوف المعاقين

برفض التظلم ما حدا بها الى اقامة دعواها المائلة ابتغاء الحكم لها بطلباتها. وقالت المحكمة في حيثيات حكمها: إن ما انتهى اليه تقرير الطب الشرعي وليد بحث وتقصي واحاطة بموضوع النزاع عن بصر وبصيرة، ومن ثم فإنها تظمن اليه والى النتيجة التي انتهى اليها وتأخذ بها محمولة على اسبيلها لابتنائها على اسس واسباب سليمة، الامر الذي ترى معه ان المدعية تعاني من اعاقة جسدية متوسطة دائمة ويصدق عليها مصطلح "الأشخاص ذوي الاعاقة" بالمفهوم الوارد بالمادة الاولى من القانون رقم 2010/8، الامر الذي يضى معه القرار المطعون فيه المتضمن تحديد درجة اعاقتها بأنها اعاقة جسدية بسيطة قد صدر غير قائم على سند صحيح ينتجه واقعا وقانونا.

أيدت محكمة الاستئناف الحكم الصادر امام محكمة اول درجة في الدائرة الادارية، بالزام مدير عام الهيئة العامة لشؤون ذوي الاعاقة بصفته بتسجيل مواطنة في كشوف المعاقين المشمولين بالرعاية بموجب القانون رقم "2010/8" بوصفها مصابة باعاقة جسدية شديدة ودائمة بدلا من جسدية بسيطة.

وكان دفاع المواطنة المحامي علي العلي تقدم بدعوى اكد فيها ان موكلته تعاني الكثير من الاعتلالات وتستلزم زراعة كبد، وانها تقدمت الى الهيئة المدعى عليها بغية الحصول على شهادة اثبات اعاقة جسدية شديدة ودائمة، الا انها فوجئت بتسجيلها ضمن الاشخاص المعاقين باعاقة جسدية بسيطة، فتظلمت من هذا القرار وانطرت



علي العلي

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	2022-5-12	6	18948

## استدعاء ضابط جريمة مقتل شاب خنقاً في «بر الجليعة»

عبدالكريم أحمد

أرجأت محكمة الجنايات أمس دعوى مقتل شاب من غير محددتي الجنسية شنقاً على يد صديقه العسكري في وزارة الداخلية، إلى الخامس عشر من شهر يونيو المقبل لاستدعاء واستجواب ضابط الواقعة.

وتخللت جلسة أمس حضور محامي المجني عليه، عبدالمحسن القطان وفهد الهدية، حيث ادعى مدنياً ضد الجاني بمبلغ 5001 دينار، وأكد في تصريح صحافي ضرورة تطبيق وتنفيذ عقوبات

رادعة للحد من جرائم القتل.

وترجع الواقعة إلى الثاني عشر من شهر يناير الماضي حيث دلت التحريات على قيام المتهم بالذهاب بزني مدني إلى صديقه المجني عليه بمخيم في منطقة الجليعة، وهناك حدث بينهما شجار أفضى لوقوع الجريمة.

وأشارت التحريات إلى أن الجاني ضرب رأس المجني عليه ثلاث مرات بقطعة طابوق وتمكن بذلك من شل حركته ثم خنقه حتى أزهق روحه، واتصل بالوادة الأخير مدعياً قيام شبان بالتهجم عليهما وضربهما في المخيم.

وأرجع الجاني في التحقيقات ارتكابه الجريمة إلى قيام المجني عليه بالعبث بهاتفه والدخول لحساباته في مواقع التواصل الاجتماعي دون إذن منه، مضيفاً بأنه تجمعته بالمجني عليه صداقة منذ فترة.

وأسندت النيابة العامة إلى الجاني بأنه قتل المجني عليه عمداً مع سبق الإصرار بأن عقد العزم وبيت النية على ذلك وتوجه إلى المكان الذي أيقن وجوده فيه وما إن ظفر به حتى اشتبك معه بالأيدي وضغط على عنقه من الخلف قاصداً إزهاق روحه.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	2022-5-12	24	16468

**وزارة العدل**  
**إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني**

تعلم إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار التوسوفي في ما يلي بالمزاد العلني، وذلك يوم الأربعاء الموافق 1/5/2022 - الساعة 11:00 صباحاً - الساعة الثالثة صباحاً - وذلك بتخفيف حكمه المحكمة الصادر رقم 100/6 بتاريخ 2/10/2021

الرقوم من وثيقة المرجوع/أحمد راشد العلمي وهم:

1- عبيد أحمد راشد العلمي 2- إيمان أحمد راشد العلمي 3- هيفاء أحمد راشد العلمي 4- جراح أحمد راشد العلمي 5- علي أحمد راشد العلمي 6- جيهان أحمد راشد العلمي 7- فسيحة أحمد راشد العلمي 8- هبة أحمد راشد العلمي 9- سعد أحمد راشد العلمي 10- وثيقة المرجوع/ناصر أحمد راشد العلمي ونحوهم - علي أحمد راشد العلمي - إيمان أحمد راشد العلمي - جيهان أحمد راشد العلمي - عبيد أحمد راشد العلمي - هبة أحمد راشد العلمي - هيفاء أحمد راشد العلمي - جراح أحمد راشد العلمي - فسيحة أحمد راشد العلمي - جراح أحمد راشد العلمي - ناصر أحمد راشد العلمي - وثيقة المرجوع/أحمد راشد العلمي - المرجوع/ناصر أحمد راشد العلمي (أولاً - أوصاف العقار وفقاً لتكديرات الأوصاف المرفقة)

1- عقار الوثيقة رقم 14/1377 الكائن بمنطقة الطيحاء - قسيمة رقم 11 - قطعة رقم 9 من المخطط رقم 7/2388 ومساحته 200 م<sup>2</sup> - وذلك بالمزاد العلني ضمن أساسي مقدار ربعمائة وخمسون وخمسون ألف دينار كويتي 250.000 ك.ك.

للأحضان، أرضي واول وسطح ومنحدرات مساحة الأراضي.

2- عقار الوثيقة رقم 14/1377 الكائن بمنطقة السالمية قسيمة رقم 7 قطعة رقم 12 من المخطط رقم 7/2388 ومساحته 100 م<sup>2</sup> - وذلك بالمزاد العلني ضمن أساسي مقدار ربعمائة وخمسون ألف دينار كويتي 250.000 ك.ك.

للأحضان، بعد الكشف على العقار تبين انه عبارة عن سكن خاص ومكون من (أرضي، اول، ثاني) ويقع ضمن منطقة سكن خاص.

3- عقار الوثيقة رقم 14/1377 الكائن بمنطقة الدسمية قسيمة رقم 11 قطعة رقم 6 من المخطط رقم 7/2388 ومساحته 200 م<sup>2</sup> - وذلك بالمزاد العلني ضمن أساسي مقدار ثلاثمائة وستون ألف دينار كويتي 360.000 ك.ك.

للأحضان، العقار مكون من دور أرضي ( مطابق اول - ثاني - سطح ) يقع ضمن منطقة سكن خاص.

ثانياً - شروط المزاد:

أولاً - مبدأ المزاد بالتمنن الأساسي الرهن قرين العقار، ويشترط للمشاركة في المزاد مسدداً خمسين في المئة التمنن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك كضمان إدارة التطبيق، يجوزارة العقار.

ثانياً - يجب على من يعتد القاضي عقابه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل التمنن الذي اعتمده والمصرفات ويسوم التسجيل.

ثالثاً - قبل البيع ومن اعتمد عقابه التمنن كاملاً يجب عليه ايداع خمسين التمنن على الأقل، والا أعيد المزاد على دتمته في نفس الجلسة على أساس التمنن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً - إذا اودع المزاد التمنن في الجلسة الثانية حكمه بمرسوم المزاد عليه (لا) فقد حيز هذه الجلسة من قبيل الشراء مع زيادة العشر مضروباً بإيداع كامل تمنن المزاد على هذه الحالة تعاد التزايد في نفس الجلسة على أساس هذا التمنن.

خامساً - إذا لم يقدم المزاد الأول بإيداع التمنن كاملاً في الجلسة الثانية ولم يقدم أحد التزايد بالتعسر تعاد التزايد فوراً على دتمته على أساس التمنن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عقابه غير مسحوب بإيداع كامل قيمته، ويأزم التزايد التحلف بما ينقص من تمنن العقار.

سادساً - وتحمل الراسن عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات اجراءات التطبيق ومقدارها 200 ك.ك. والغاب الحاصلة والخبرة ومصروفات الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً - ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون وبمطلب الناشرين لاجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون ان تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسؤولية.

ثامناً - يقر الراسن عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نظيفة للجهة.

تديماً - 1 - ينشر هذا الاعلان عن البيع بالمرور الرجعية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات.

2 - حكمه ريسو المزاد قابل للاستئناف خلال مهلة ايام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات.

3 - لتنص الفقرة الأخيرة من المادة 266 من قانون المرافعات انه، إن كان من تزعت ملكيته ساكناً في العقار يبقى فيه كمتساجر بقوة القانون ويلتزم الراسن عليه المزاد بتحرير عقد ايجار لصالحه بأجرة ثلث.

معلومة هامة:

يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على الفساد أو الجبوت الشخصية لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة 230 من قانون الشركات التجارية المنسطة بالقانون رقم 9 لسنة 2008.

الاستشار: رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	2022-5-12	4	15463

# الوفيات

## الوفيات

● فاطمة سليمان محمد الصريخ، زوجة / خالد مزعل عبداللطيف البحر، 75 عاماً، (شيعة)، تلفون: 99150210, 99042946.

● شيخة عبدالوهاب سلمان الداود، أرملة / نوري حميد الكنعان، 77 عاماً، (شيعة)، رجال: سلوى، شارع الأقصى، حسينية سيد محمد، تلفون: 55700789، نساء: الأندلس، ق10، ش6، م144، حسينية السجادية.

● شُبر سيد حسين سيد علي شُبر، 76 عاماً، (شيع)، رجال: مسجد البحارنة، الدعية، تلفون: 22617643، نساء: الشعب، ق3، شارع النامة، ج37، م38.

«إنا لله وإنا إليه راجعون»